

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ المحرم سنة ١٤٢٠ هـ
(الموافق ٢١ أبريل سنة ١٩٩٩ م)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ١٢٦ لسنة ١٩٩٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام السلك الدبلوماسى والقنصرى الصادر بالقانون
رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الخارجية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ينشأ تمثيل غير مقيم لجمهورية مصر العربية فى مينسك عاصمة
جمهورية روسيا البيضاء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ المحرم سنة ١٤٢٠ هـ
(الموافق ٢١ أبريل سنة ١٩٩٩ م)

حسنى مبارك